



تعليمات تنفيذية للفحص رقم (٨٣) لسنة ٢٠١٧

بشأن

أسس المحاسبة الضريبية لنشاط المخايز البلدية

سبق أن أصدرت المصلحة التعليمات التنفيذية للفحص رقم (٥٨) لسنة

٢٠١٧ بشأن أسس المحاسبة الضريبية لنشاط المخايز البلدية

ومن منطلق حرص المصلحة على مد جسور الثقة و التعاون بينها و بين كافة الممولين و عملاً على التيسير على أصحاب المخايز البلدية التي تنتج الخبز المدعم و حل كافة مشاكلهم و الوصول إلي أسس عادلة للمحاسبة الضريبية تتفق مع الواقع العملي للمتغيرات الإقتصادية التي طرأت مؤخراً علي هذا النشاط .

قامت المصلحة بدراسة شاملة لهذا النشاط شملت الدراسات المقدمة من الشعبة العامة لأصحاب المخايز و عقد عدد من الاجتماعات مع الشعبة العامة لأصحاب المخايز التي توجت بالإتفاق معهم بتاريخ ٢٠١٧/١٢/٣ بإتباع أسس المحاسبة الضريبية عند موافقة الممول بالمأمورية للحالات التقديرية وذلك وفقاً لما يلي :

أولاً : أسس المحاسبة :

[١] كمية الدقيق :

ويتم تحديدها وفقاً لما يلي :

- الحصاة التموينية المقررة للمخبز .
- تقديم شهادة بكمية الدقيق المنصرفة في كل سنة من (الإدارة التموينية - المطحن) التابع لها المخبز .



[٢] يحدد صافي الربح كما يلي :

- يكون صافي ربح الجوال زنة ١٠٠ كجم دقيق إستخراج ٨٢ % خلال السنوات ٢٠١٢ / ١٢ / ١٠ حتى ٢٠١٧ / ١٢ / ٣١ على النحو التالي :
- الفترة حتى ٢٠١٢/١٢/١٠ بواقع ٢.٥ جنية (جنيهان و نصف) .
 - السنوات من ٢٠١٢/١٢/١١ حتى ٢٠١٢/١٢/٣١ ٢٠١٤/ ٢٠١٣ ٢٠١٢/١٢/٣١ بواقع ٣ جنية (ثلاثة جنيهات) .
 - السنوات ٢٠١٦ / ٢٠١٥ بواقع ٣.٥ جنية (ثلاثة جنيهات و نصف) .
 - سنة ٢٠١٧ بواقع ٤ جنية (أربعة جنيهات) .

[٣] الإيرادات الأخرى :

يراعى محاسبة صاحب المخبز عن أي إيرادات أخرى يثبت مزاولتها .

ثانياً : يتم مراعاة الأمور التالية :

- ١ . تطبيق مبدأ إستقلال السنوات الضريبية .
- ٢ . تعتبر أسس المحاسبة الواردة بهذه التعليمات لازمة التطبيق عند موافقة الممول بالمأمورية .
- ٣ . تطبق هذه التعليمات على جميع السنوات التي لم يتم المحاسبة عنها و كذا السنوات التي لم تصبح الضرائب المستحقة عنها نهائية وذلك فيما يخص السنوات المحددة بالتعليمات .
- ٤ . يعاد النظر في هذه التعليمات في ضوء ما يستجد من ظروف أو متغيرات .
- ٥ . إذا كان صاحب المخبز موظف يتم سداد الضريبة المستحقة على النشاط بدون خصم الشريحة المعفاة لأنها تخصم أولاً من وعاء الضريبة على المرتبات و ما في حكمها و بعد تقديم شهادة من جهة عمله بمفردات مرتبه يتم إستكمال ما لم يتم خصمه من الشريحة المعفاة .
- ٦ . يتم مراعاة المحاسبة وفقاً لصافي ربح الجوال الوارد بالإقرار في حال أن يكون أكبر من صافي ربح الجوال الوارد بهذه التعليمات عن السنة محل المحاسبة .



٧. في جميع الأحوال إذا لم يوافق الممول على ما جاء بهذه التعليمات ، يتم محاسبته وفق القواعد و الأسس المعمول بها قبل هذه التعليمات .

علي جميع المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة والإدارات التابعة لها متابعة تنفيذ الأموريات لهذه التعليمات بكل دقة .
والله ولي التوفيق ،،،

صدرت في : ٢٠١٧/١٢/٤

عن قطاع الفحص والتحصيل
الإدارة المركزية للفحص الضريبي

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

(عماد سامي حسين)